

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولا تحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قانون التنمية المتكاملة بشبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤

لسنة ٢٠١٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية :

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٣٩٠٨,٩٣ فدان ، تعادل ١٦,٤٢ كم^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة منها ، مساحة ٢٩٦٩,٢ فدان نقلأً من الأراضي المملوكة للقوات المسلحة بمنطقة أبو زنيمة - محافظة جنوب سيناء والمبينة بالخرطة وجدول الإحداثيات المرفقين وذلك لصالح محافظة جنوب سيناء لاستخدامها في الأنشطة الصناعية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٤ فبراير سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي

كشف إحداثيات الأرض الخصصة للمنطقة الصناعية بـ «أبور زئمة»

شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84



No	E			N		
	D	M	S	D	M	S
1	33	11	54.56	28	58	55.40
2	33	13	4.23	28	59	41.94
3	33	13	12.72	28	58	35.66
4	33	14	57.93	28	58	35.24
5	33	15	2.48	28	58	11.29
6	33	15	13.76	28	57	11.98
7	33	15	13.28	28	57	2.88
8	33	11	52.36	28	57	17.75

المساحة طبقاً للإحداثيات = 3908.93 فدان

المساحة طبقاً للإحداثيات = 16.42 كم مربع

